

٩ - يرجو من الأمين العام أن يرصد التطورات في هذه الحالة وأن يقدم تقريراً إلى مجلس الأمن حسب الاقتضاء ولكن في موعد لا يتجاوز ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٦ بشأن تنفيذ هذا القرار وبصفة خاصة الفقرتان ٧ و ٨ منه ؛

١٠ - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره .
اعتمد بالاجماع في الجلسة ٢٦٣١ ، بعد اجراء تصويت مستقل على الفقرة ٦ من المخطوق .

رسالة مؤرخة في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٨٥ وموجهة الى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لبوتسوانا لدى الامم المتحدة

مقررات

وموازيلند ، الى الاشتراك في مناقشة المسألة ، دون ان يكون لهم حق التصويت .

القرار ٥٦٨ (١٩٨٥)

المؤرخ في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٨٥

ان مجلس الأمن ،

ان يحيط علماً بالرسالة المؤرخة في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٨٥ ، الموجهة من الممثل الدائم لبوتسوانا لدى الامم المتحدة (٨٢) ، وقد استمع الى بيان وزير العلاقات الخارجية لبوتسوانا (٨٣) ، بشأن أعمال العدوان الأخيرة التي ارتكبتها نظام جنوب افريقيا العنصرى ضد جمهورية بوتسوانا ،

وان يعرب عن شعوره بالصدمة والسخط ازاء فقد الارواح البشرية والخسائر المتكبدة والضرر الفادح نتيجة لذلك العمل ،

(٨٢) المرجع نفسه ، الوثيقة S/17279.

في الجلسة ٢٥٩٨ ، المعقودة في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٨٥ ، قرر المجلس دعوة ممثلي بوتسوانا وجزر البهاما والجمهورية الديمقراطية الألمانية وجنوب افريقيا والسودان وسيشيل وليبيريا وليسوتو الى الاشتراك ، دون أن يكون لهم حق التصويت ، في مناقشة البند المعنون "رسالة مؤرخة في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٨٥ ، وموجهة الى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لبوتسوانا لدى الامم المتحدة (٨١)" (S/17279) .

وفي الجلسة ذاتها ، قرر المجلس ايضا توجيه الدعوة بموجب المادة ٢٩ من النظام الداخلي المؤقت ، الى نائب رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى .

وفي الجلسة ٢٥٩٩ ، المعقودة في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٨٥ ، قرر المجلس دعوة ممثلي بنن وجمهورية تنزانيا المتحدة

(٨٢) المرجع نفسه ، السنة الاربعون ، الجلسة

(٨١) المرجع نفسه ، السنة الاربعون ، ملحق

٢٥٩٨ .

نيمان ابريل وأيار/مايو وحزيران/يونيه ١٩٨٥ .

واذ يؤكد الحاجة الماسة الى صون السلامة الاقليمية لبوتسوانا وصيانة السلم والامن في الجنوب الافريقي ،

واذ يؤكد من جديد التزام جميع الدول بالامتناع ، في علاقاتها الدولية ، عن التهديد بالقوة أو استعمالها ضد سيادة اى دولة او سلامتها الاقليمية ،

واذ يعرب عن بالغ قلقه للتجاء النظام العنصرى الى استعمال القوة العسكرية ضد دولة بوتسوانا المعزلة المحبة للسلم ،

واذ يساوره شديد القلق لان أعمال العدوان هذه لا تؤدي الا الى تفاقم الحالة المتفجرة والخطيرة بالفعل في الجنوب الافريقي ،

واذ يفع في اعتباره أن هذه الحادثة الاخيرة ما هي الا حلقة في سلسلة من الاعمال الاستفزازية التي تقوم بها جنوب افريقيا ضد بوتسوانا وأن النظام العنصرى قد اعلن انه سيواصل تلك الهجمات وسيعمل على تصعيدها ،

واذ يشيد ببوتسوانا لتقيدها الذى لا يفتقر بالاتفاقيتين المتعلقتين بمركز اللاجئين^(٨٤) وبمركز الاشخاص عديمي الجنسية^(٨٥) وللتضحيات التي بذلتها وما زالت تبذلها في سبيل توفير الملجأ لضحايا الفصل العنصرى ،

(٨٤) الامم المتحدة ، مجموعة المبادئ ، المجلد ١٨٩ ، العدد ٢٥٤٥ ، الصفحة ١٢٧ (من النسخ الانكليزية) .

(٨٥) المرجع نفسه ، المجلد ٣٦٠ ، العدد ٥١٥٨ ، الصفحة ١٣٠ من النسخ الانكليزية .

١ - يدين بقوة الهجوم العسكرى الذى شنته جنوب افريقيا مؤخرا على عاصمة بوتسوانا دون مسوغ ودون سابق استفزاز بوصفه عملا عدوانيا ضد ذلك البلد وانتهاكا صارخا لسلامته الاقليمية وسيادته الوطنية ؛

٢ - يدين كذلك جميع أعمال العدوان والاستفزاز والازعاج ، بما في ذلك القتل والابتزاز والاختطاف وتدمير الممتلكات التي يرتكبها نظام جنوب افريقيا العنصرى ضد بوتسوانا ؛

٣ - يطالب بالوقف الفورى والكلى وغير المشروط لجميع أعمال العدوان التي ترتكبها جنوب افريقي ضد بوتسوانا ؛

٤ - يشجب ويرفض ممارسة "المطاردة الحثيثة" التي تتبعها جنوب افريقيا العنصرية لارهاب وزعزعة اوضاع بوتسوانا وغيرها من بلدان الجنوب الافريقي ؛

٥ - يطالب بأن تقدم جنوب افريقيا تعويضا تاما وكافيا لبوتسوانا عن الاضرار التي لحقت بالارواح والممتلكات نتيجة لهذه الاعمال العدوانية ؛

٦ - يؤكد حق بوتسوانا في استقبال ضحايا الفصل العنصرى وايوائهم وفقا لممارستها التقليدية ومبادئها الانسانية والتزاماتها الدولية ؛

٧ - يرجو من الامين العام أن يدخل في مشاورات فورية مع حكومة بوتسوانا ووكالات الامم المتحدة ذات الصلة بشأن التدابير الواجب اتخاذها لمساعدة حكومة بوتسوانا في تأمين سلامة اللاجئين في بوتسوانا وحمايتهم ورفاههم ؛

٨ - يرجو من الأمين العام إيضاح
بعثة لزيارة بوتسوانا للاغراض التالية :

(أ) تقييم الضرر الناجم عن أعمال
العدوان التي ارتكبتها جنوب افريقيا عن
عمد ودون سابق استفزاز ؛

(ب) اقتراح تدابير لتعزيز قدرة
بوتسوانا على استقبال اللاجئين من جنوب
افريقيا وتقديم المساعدة اليهم ؛

(ج) تحديد مستوى المساعدات التي
تطلبها بوتسوانا في ضوء ذلك وتقديم
تقرير في هذا الشأن الى مجلس الامن ؛

٩ - يرجو من جميع الدول ووكالات
ومؤسسات منظومة الامم المتحدة ذات الصلة
أن تقدم على سبيل الاستعجال كل ما يلزم
من مساعدة الى بوتسوانا ؛

١٠ - يرجو من الأمين العام أن يراقب
التطورات المتمثلة بهذه المسألة وأن يقدم
تقريراً الى مجلس الامن حسب مقتضيات
الحالة ؛

١١ - يقرر ابقاء المسألة قيد النظر .

اعتمد بالاجماع في
الجلسة ٢٥٩٩ .

الامم المتحدة من اجل عالم افضل ومسؤولية مجلس الامن في صيانة السلم والامن الدوليين

مقررات

"وتم الاتفاق كذلك على أن تعقد
هذه الجلسة في ٢٦ ايلول/سبتمبر
١٩٨٥ .

في ٢٩ آب/اغسطس ١٩٨٥ ، اصدر رئيس
مجلس الامن ، بعد مشاورات غير رسمية ،
البيان التالي باسم أعضاء المجلس^(٨٦) :

"ومع مراعاة الاعتبارات
العملية ، تم الاتفاق ايضا على أن
يكون الباب مفتوحا في الجلسة أمام
أعضاء المجلس لالقاء بيانات" .

"لقد وافق أعضاء المجلس على
عقد جلسة تذكارية للمجلس على مستوى
وزراء الخارجية للاحتفال بالذكرى
السنوية الاربعين للامم المتحدة يكون
جدول أعمالها على الوجه التالي :
'الامم المتحدة من اجل عالم افضل
ومسؤولية مجلس الامن في صيانة السلم
والامن الدوليين' .

وفي الجلسة ٢٦٠٨ المعقودة في ٢٦
ايلول/سبتمبر ١٩٨٥ ، شرع المجلس في
مناقشة البند المعنون "الامم المتحدة من
اجل عالم افضل ومسؤولية مجلس الامن في
صيانة السلم والامن الدوليين" .